

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

العمل فقد يذكر إسم ربه من لا يصلي .

و من الفقهاء من يقول هو ذكر في أول الصلاة و لهذا و ا أعلم قدم التزكي في هذه الآية .
و كان طائفة من السلف إذا أدوا صدقة الفطر قبل صلاة العيد يتأولون بهذه الآية و كان بعض السلف أظنه يزيد بن أبي حبيب يستحب أن يتصدق أمام كل صلاة لهذا المعنى .

و لما قدم ا الصلاة على النحر في قوله (فصل لربك و إنحر) و قدم التزكي على الصلاة في قوله (قد أفلح من تزكى و ذكر إسم ربه صلى) كانت السنة أن الصدقة قبل الصلاة في عيد الفطر و أن الذبح بعد الصلاة في عيد النحر .

و يشبه و ا أعلم أن يكون الصوم من التزكى المذكور في الآية فإن ا يقول (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) فمقصود الصوم التقوى و هو من معنى التزكى .

و في حديث ابن عباس (فرض رسول ا صلى ا عليه و سلم صدقة الفطر طهرة للصائم من اللغو و الرفت و طعمة للمساكين